المنهج النبوي في إدارة الأزمة الصحية
دراسة تحليلة

م.م ستار ساجت مجرن
جامعة بغداد/ كلية العلوم الإسلامية
Star.s@coeduw.uobaghdad.edu.iq
أ.د أحمد عبد الجبار علي
جامعة بغداد/ كلية العلوم الإسلامية
Ahmed.ali@cois.uobaghdad.edu.iq

تاريخ النشر : ٢٠٢٤/٩/٣٠

تاريخ الاستلام: ٢٠٢٣/١٢/٤ **تاريخ القبول: ٢٠٢٣/١٢/٣١**

DOI: 10.54721/jrashc.21.3.1223

الملخص:

يُسلّط البحثُ الضوء على جزئية من جزئيات السنة النبوية العطرة، ألا وهي موقفه وفعله في حل الأزمات التي واجهت الأمة، على مختلف أنواعها وتشعباتها، ومنها: الأزمة الصحية، وغيرها، وبيان الاستراتيجيات التي استخدمها النبي صلى الله عليه وسلم في حل أزمة المهاجرين، وما النتائج التي أسفرت عن الاستراتيجيات المتبعة.

وإدارة الأزمات من المصطلحات الحديثة في الإدارة، وأحد الفنون الإدارية التي تهدف إلى حسن التعامل مع الأزمات والصعوبات التي تواجه الفرد والمجتمع على أرض الواقع، والتنبؤ بالأحداث المحتمل وقوعها، ووضع الخطط المناسبة للتعامل معها حال حدوثها، والخروج بأقل الخسائر الممكنة، وبيان ذلك وفق ما رسمه لنا رسول الله .

الكلمات المفتاحية: المنهج النبوي ، إدارة الأزمة، دراسة تحليلة.

The prophetic approach to managing the health crisis
Analytical study

assist.instrucor . Satar Sagit Mejren
College of Islamic Sciences/University of Baghdad
Prof. Dr. Ahmed Abdel-Jabbar Ali
College of Islamic Sciences/University of Baghdad/

Abstract:

The research sheds light on one of the aspects of the fragrant Sunnah of the Prophet, namely his position and action (may God's prayers and peace be upon him) in resolving the crises that faced the nation, of their various types and ramifications, including: the health, and others, and a statement of the strategies that he used. The Prophet, may God bless him and grant him

peace, and what results resulted from the strategies used. Crisis management is one of the modern terms in management, and one of the administrative arts that aims to deal well with crises and difficulties facing the individual and society on the ground, predicting likely events, developing appropriate plans to deal with them if they occur, and coming up with the least possible losses, and explaining that according to what he drew. We have the Messenger of God (may God bless him and grant him peace)

Keywords: prophetic approach, Crisis management, analytical study.

المقدمة :

إنَّ موضوع إدارة الأزمة الصحية من الموضوعات المهمة في حياة الفرد والمجتمع، والتي في حال حصول التوفيق بالتعامل فيها ستؤدي إلى الحفاظ على المجتمع من كوارث ومصائب صحية قد تحدث له، وإنَّ اغفالها وعدم الالتفات لها يؤدي إلى حصول الكوارث الصحية التي من شأنها أن تفتك بالمجتمع، والنموذج النبوي في التعامل مع الأزمات الصحية يتصف بالرُقِي مع عنايته بالجانب القِيَمي أيما عناية، وإنَّنا إنَّما سلطنا الضوء على الجانب النبوي في التعامل مع هذه الأزمة لأنَه يعطينا حلولاً ناجعة وجذرية في كيفية التعامل مع الأزمات الصحية حال حدوثها،

تعمل الدراسة على تقوية الإيمان بالله، والتأكيد على توثيق العلاقة به وحسن التوكل علي، والتمسك بسنة النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) لأنَّ الانسان وقت حصول الشدة والكارثة له يبحث عن السبل التي من شأنها تخليصه منها، وكذا يبحث عن القدوة والتجارب التي سبقته في إدارة مثل تلك الأزمات، وبما أنَّه لا يوجد قدوة يضاهي رسول الله كان هو عليه السلام والسلام محور بحثنا،

وتعمل الدراسة أيضاً على توعية المسلمين أفراداً ومجتمعات وتثقيفهم صحياً، وذلك بتعليمهم الطرق والوسائل الرشيدة والسديدة في كيفية التعامل مع هذا النوع من الأزمات.

ويهدف البحث إلى:

١. ايصال رسالة واضحة للمسلمين على وجه الخصوص وللناس جميعاً على ضرورة الالتجاء إلى السنة النبوية وتتبع سير النبي (صلى الله عليه وآله وسلم).
٢. أن يُقبل المسلمون على الاشتغال بدواوين السنة النبوية وشروحها، طلباً لما فيه صلاحهم وفلاحهم.
٣. فتح الباب واسعاً أمام الباحثين في علوم السنة لتقديم نماذج من العلوم الإدارية وغيرها مما عنت به السنة النبوية.

واستلزم البحث أن أقسمه على:

مقدمة: ذكرت فيها أهمية البحث وسبب اختياري له وخطة البحث، وسبعة مطالب:

المطلب الأول: النهي عن دخول الأرض الموبوءة
المطلب الثاني: الأخذ بأسباب السلامة من الوباء
المطلب الثالث: النهي عن خروج المريض مرضاً معدياً
المطلب الرابع: الأمر بالفرار من المجذوم
المطلب الخامس: الحث على ابراد الحمى بالماء
المطلب السادس: الأمر بغسل الإناء الذي ولغ فيه الكلب
المطلب السابع: الحث على التداوي
وخاتمة ذكرت فيها أهم النتائج التي وصلت إليها في هذا البحث.

المطلب الأول

النهي عن دخول الأرض الموبوءة

قال البخاري: حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ المُنْكَدِرِ، وَعَنْ أَبِي النَّضْرِ، مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَسْأَلُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، مَاذَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الطَّاعُونِ؟ فَقَالَ أُسَامَةُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الطَّاعُونُ رِجْسٌ أُرْسِلَ عَلَى طَائِفَةٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، أَوْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ، فَلاَ تَقْدَمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ، وَأَنْتُمْ بِهَا فَلاَ تَخْرُجُوا، فِرَارًا مِنْهُ»[١]

التخريج:

رواه مسلم[٢]، وأبو داود[٣]، والترمذي[٤]، والإمام مالك[٥]، والإمام أحمد[٦].

بيان الغريب ومعاني الكلمات:

١) الطَّاعُون: المرضُ العامُّ والوَباء الَّذِي يَفْسد لَهُ الهَواءُ فتفسُدُ بِهِ الأمْزِجَة والأبْدَان.[٧]
٢) الرِّجْسُ: القَذَر، وَقَدْ يُعَبَّرُ بِهِ عَنِ الْحَرَامِ والفعلِ الْقَبِيحِ، وَالْعَذَابِ، واللَّعنة، وَالْكُفْرِ.[٨]

المعنى الإجمالي للحديث:

الأمراضُ والأوبئةُ مِن أقدارِ اللهِ (عزَّ وجلَّ)، يُنزِلُها رَحمةً بالبعضِ، وعَذابًا للآخَرينَ، وعلى المسلمِ أنْ يُؤمِنَ بأقدارِ اللهِ (عزَّ وجلَّ)، ويَأخُذَ بأسبابِ النَّجاةِ قدْرَ استطاعتِه، ويَصبِرَ ويَرْجوَ مِن اللهِ الخيرَ.

وفي هذا الحديثِ يَذكُرُ النَّبيُّ الطَّاعونَ، ويُعلِّمُ أُمَّتَه سُبلَ التَّعامُلِ معه عندَ نُزولِه. والطَّاعونُ: نَوعٌ مِن الوَباءِ المهلِكِ، وهو عبارةٌ عن خرّاجات وقروح وأورام رديئة تظهر بالجسم، وقيلَ: إنَّ الطَّاعونَ اسمٌ لكُلِّ وَباءٍ عامٍّ يَنتَشِرُ بسُرعةٍ، وقدْ سُمِّيَ طاعونًا لِسُرعةِ قَتْلِه. وقدْ أخبَرَ أنَّ الطَّاعونَ رِجْسٌ، أي: عَذابٌ، وأنَّ اللهَ أرسَلَه على طائفةٍ مِن بَني إسرائيلَ -أو على مَن كان قَبْلَنا، شَكٌّ مِن أحَدِ رُواةِ الحديثِ- وقيل: هؤلاء همُ الَّذين أمَرَهم اللهُ تعالَى أنْ يَدخُلوا البابَ سُجَّدًا، فخالَفوا أمْرَه، قال تعالَى: {فَأَنْزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا رِجْزًا مِنَ السَّمَاءِ} [البقرة: ٥٩]، أرسَل اللهُ عليهم الطَّاعونَ، فماتَ منهم عددٌ كثيرٌ.[٩]

وهذا الوباءُ ليس خاصًّا بمَن قبْلَنا، بلْ نَزَلَ في هذه الأُمَّةِ أيضًا، ويَنْهى النَّبيُّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ كلَّ مُسلمٍ عنِ الدُّخولِ إلى البلدِ الَّذي سَمِعَ بوُجودِ الطَّاعونِ فيه،

وعن الخروج منه إذا كان في البَلَدِ التي وَقَعَ فيها الطَّاعونُ فِرارًا منه؛ لأنَّ الَّذي يَقدَمُ عليه قدْ يظُنُّ أنَّه كان ناجيًا لولا قُدومُه، والفارَّ منه قد يظُنُّ أنَّه كان سَيَموتُ لولا فِرارُه منه، فيَتعلَّقُ القلبُ بالأسبابِ، ويظُنُّ أنَّها تُحدِثُ نفْعًا أو ضَرًّا بذاتِها، والحقيقةُ أنَّه سُبحانَه وتعالَى قدَّر المقاديرَ، وكتَبَ على كلِّ نَفْسٍ رزقَها وساعةَ مَوتِها، فلا تَبْديلَ لكلماتِ اللهِ تعالَى. وقيل: عِلَّةُ النَّهيِ عن الفِرارِ مِن الطَّاعونِ أو القُدومِ عليه: أنَّ الإقدامَ عليه تَعرُّضٌ للبَلاءِ، ولعلَّه لا يَصبِرُ عليه، وربَّما كان فيه ضرْبٌ مِن الدَّعوى لمَقامِ الصَّبرِ، أو التَّوكُّلِ، فمُنِعَ ذلك لاغترارِ النَّفْسِ، ودَعواها ما لا تَثْبُتُ عليه عندَ التَّحقيقِ، وأمَّا الفرارُ فقدْ يكونُ داخلًا في بابِ التَّوغُّلِ في الأسبابِ، مُتصوَّرًا بصُورةِ مَن يُحاوِلُ النَّجاةَ ممَّا قُدِّرَ عليه، فيَقَعُ التَّكلُّفُ في القدومِ، كما يَقَعُ التَّكلُّفُ في الفِرارِ، فأُمِرَ بتَرْكِ التَّكلُّفِ فيهما.[١٠]

وفي روايةٍ: «لا يُخْرِجُكُمْ إلَّا فِرَارًا منه» فهو قَيدٌ للخُروجِ، واستُفِيدَ مِن ذلك أنَّ الخروجَ لغرَضٍ آخَرَ غيرِ الفرارِ -سَواءٌ كان تِجارةً، أو طَلَبَ عِلمٍ، أو حاجةً أُخرى- غيرُ مَمنوعٍ.

وقدْ جَعَلَ اللَّهُ سُبحانَه للمسلمِ الَّذي مات بالطَّاعونِ أجْرَ الشَّهيدِ في الآخرةِ، كما عندَ البُخاريِّ مِن حَديثِ عائشةَ (رَضيَ اللهُ عنها)، قال رَسولُ اللهِ : «لَيس مِن أحَدٍ يقَعُ الطَّاعونُ، فيَمكُثُ في بَلَدِه صابِرًا مُحتسِبًا، يَعلَمُ أنَّه لا يُصيبُه إلَّا ما كتَبَ اللهُ له، إلَّا كان له مِثلُ أجْرِ شَهيدٍ».

المطلب الثاني

الأخذ بأسباب السلامة من الوباء

قال مسلم: حَدَّثَنَا عَمْرٌو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أُسَامَةَ بْنِ الْهَادِ اللَّيْثِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْحَكَمِ، عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: «غَطُّوا الْإِنَاءَ، وَأَوْكُوا السِّقَاءَ، فَإِنَّ فِي السَّنَةِ لَيْلَةً يَنْزِلُ فِيهَا وَبَاءٌ، لَا يَمُرُّ بِإِنَاءٍ لَيْسَ عَلَيْهِ غِطَاءٌ، أَوْ سِقَاءٍ لَيْسَ عَلَيْهِ وِكَاءٌ، إِلَّا نَزَلَ فِيهِ مِنْ ذَلِكَ الْوَبَاءِ»[١١].

التخريج:

رواه ابن ماجه[١٢]، والإمام أحمد[١٣].

بيان الغريب ومعاني الكلمات:

١) أَوْكُوا السِّقَاءَ: أَيْ شُدُّوا رُؤوسَها بالوِكاء، لِئلا يَدْخُلَها حيوانٌ، أو يَسْقُطَ فِيهَا شَيء. يُقَالُ: أَوْكَيْتُ السِّقاء أُوكِيهِ إِيكَاءً فَهُوَ مُوكًى.[١٤]

٢) وِكَاءٌ: هُوَ خيط الْقِرْبَة الَّذِي تشد بِهِ وَاسْتعْمل فِي كل مَا يرْبط بِهِ من صرة وَغَيرهَا.[١٥]

المعنى الإجمالي للحديث:

كان النَّبيُّ يُنَبِّهُ على أُمورِ السَّلامةِ العامَّةِ الَّتي تَمْنَعُ ضررًا، أو تَجْلِبُ نَفْعًا؛ فلَمْ تَكُنْ وَصايا النَّبيِّ مِن أجْلِ الآخِرةِ فقطْ، بلْ كان يَجْمَعُ لِأمَّتِه خَيْرَيِ الدُّنيا والآخِرةِ.

وفي هذا الحديثِ يَأمُرُ النَّبيُّ بوَضعِ غِطاء علَى كلِّ إناءٍ فيهِ طعامٌ أوْ شرابٌ، ثمَّ قال: «وَأَوْكُوا السِّقَاءَ» من الإيكَاء، وهو: الشَّدُّ والرَّبْطُ، والوِكاءُ: هو ما يُشَدُّ بهِ فَمُ القِرْبةِ، والمرادُ بالسِّقاءِ: ما يُوضَعُ فيهِ الماءُ أو اللَّبنُ ونحوُ ذَلِكَ، وذلك مِن أَجْلِ أنَّ في السَّنةِ ليلةً -أو يوْمًا- يَنزِلُ فيها وَباءٌ، وهو المرضُ، وهذا المرضُ لا يَمرُّ بإناءٍ مَكشوفٍ ليسَ عليه غِطاءٌ، أوْ سِقاءٍ مَفتوحٍ ليسَ عليه رِباطٌ يَربِطُه، إلَّا نزَلَ فيهما وأَصابَهُما هذا المرضُ بقَليلٍ أو بكَثيرٍ.[١٦]

المطلب الثالث

النهي عن خروج المريض مرضاً معدياً

١) قال مسلم: حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، وَحَرْمَلَةُ - وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ - قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، حَدَّثَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا عَدْوَى» وَيُحَدِّثُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يُورِدُ مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحٍّ» قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُهُمَا كِلْتَيْهِمَا عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ صَمَتَ أَبُو هُرَيْرَةَ بَعْدَ ذَلِكَ عَنْ قَوْلِهِ «لَا عَدْوَى» وَأَقَامَ عَلَى أَنْ «لَا يُورِدُ مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحٍّ» قَالَ: فَقَالَ الْحَارِثُ بْنُ أَبِي ذُبَابٍ وَهُوَ ابْنُ عَمِّ أَبِي هُرَيْرَةَ: قَدْ كُنْتُ أَسْمَعُكَ، يَا أَبَا هُرَيْرَةَ تُحَدِّثُنَا مَعَ هَذَا الْحَدِيثِ حَدِيثًا آخَرَ، قَدْ سَكَتَّ عَنْهُ، كُنْتَ تَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا عَدْوَى» فَأَبَى أَبُو هُرَيْرَةَ أَنْ يَعْرِفَ ذَلِكَ، وَقَالَ: «لَا يُورِدُ مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحٍّ» فَمَا رَآهُ الْحَارِثُ فِي ذَلِكَ حَتَّى غَضِبَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَرَطَنَ بِالْحَبَشِيَّةِ، فَقَالَ لِلْحَارِثِ: أَتَدْرِي مَاذَا قُلْتُ؟ قَالَ: لَا، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قُلْتُ أَبَيْتَ قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: " وَلَعَمْرِي لَقَدْ كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ، يُحَدِّثُنَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا عَدْوَى» فَلَا أَدْرِي أَنَسِيَ أَبُو هُرَيْرَةَ، أَوْ نَسَخَ أَحَدُ الْقَوْلَيْنِ الْآخَرَ؟ "[١٧].

التخريج:

رواه ابن ماجه[١٨]، والإمام أحمد[١٩]

المعنى الإجمالي للحديث:

كان النَّبيُّ يُعلِّمُ أصحابَه أوَّلًا مَعانيَ التَّوكُّلِ على اللهِ (عزَّ وجلَّ) في كلِّ أمرٍ وحالٍ، حتَّى يُزيلَ عنهم ويَرفَعَ مِن نُفوسِهم مُعتقَداتِ الجاهليَّةِ، ثمَّ يُعلِّمُهم ثانيًا مَعانيَ الأخذِ بالأسبابِ، لأنَّ اللهَ (عزَّ وجلَّ) أجْرى العادةَ في الأسبابِ بأنَّها تُفضي إلى مُسبَّباتِها، وأنَّها لا تَستقِلُّ بذاتِها، بلِ اللهُ هو الَّذي إنْ شاءَ سَلَبها قُواها فلا تُؤثِّرُ شيئًا، وإنْ شاءَ أبْقاها فأثَّرتْ.

وفي هذا الحديثِ يُخبِرُ التَّابعيُّ أبو سلَمةَ بنُ عبدِ الرحمَنِ بنِ عَوفٍ أنَّ أبا هُرَيرةَ (رَضيَ اللهُ عنه) كان يُحدِّثُ بحَديثَينِ؛ الأوَّلُ: «لا عَدْوى»، وهي انتقالُ المرَضِ مِن المُصابِ به إلى آخَرَ سليمٍ، ليُصبِحَ مُصابًا بعدَ انتقالِ المرضِ إليه، والمرادُ: النَّهيُ عن الاعتقادِ أنَّ بعضَ الأمراضِ تَنتقِلُ بسببِ العَدوَى وَحْدها؛ لأنَّ الأمرَ بقَضاء اللهِ وقدَرِهِ، والحديثُ الثَّاني: «لا يُورَد مُمرِضٌ على مُصحٍّ»، أي: لا

يُؤتَى بمريضٍ على صَحيحٍ سَليمٍ، فيكونُ سَببًا في عَدْوَاهُ ومَرضِه، والمُمرضُ هو صاحبُ الماشيةِ المريضةِ، والمُصِحُّ هو صاحبُ الماشيةِ الصَّحيحةِ.[٢٠]

ثمَّ أخبَرَ أبو سلَمَةَ أنَّ أبا هُريرَة (رَضيَ اللهُ عنه) كان يُحدِّثُ بالحديثَينِ عن رَسولِ اللهِ ، ثمَّ تَرَكَ أبو هُرَيرةَ بعدَ ذلكَ التَّحديثِ بحَديثِ: «لا عَدوى»، واستَمرَّ على التَّحديثِ بحَديثِ: «ألَّا يُورَدَ مُمرضٌ على مُصحٍّ»، فقالَ الحارثُ بنُ أبي ذُبابٍ لأبي هُرَيرَةَ -وهو ابنُ عمِّ أبي هُرَيرةَ-: قد كنتُ أسمَعُكَ يا أبا هُرَيرَةَ تُحدِّثنا مع حَديثِ: «لا يُورد مُمرَضٌ على مُصحٍّ» حَديثًا آخرَ، وهو حَديثُ: «لا عَدوَى»، وقد سكَتَّ عنه وامتنَعْتَ عن التَّحديثِ بهِ، فامتنَعَ أبو هُرَيرةَ عن تَفسيرِ سَببِ سُكوتِه عنِ التَّحديثِ بحَديثِ: «لا عدْوى»، وتَحديثِه بحَديثِ: «لا يُورَدُ مُمرضٌ على مُصحٍّ»، فقطْ، فأخَذَ الحارثُ يُراجِعُ ابنَ عَمِّه أبا هُرَيرةَ (رَضيَ اللهُ عنه) حتَّى غضِبَ أبو هُرَيرةَ (رَضيَ اللهُ عنه)، «فرطَنَ» أي: تَكلَّمَ بلُغةٍ غيرِ الَّتي لا تَفهَمُها العربُ، وقولُه: «بالحبَشيَّةِ» هي اللُّغةُ الَّتي رطَنَ بها، والمُرادُ: تكلَّمَ كلامًا لا يُفهَمُ لشدَّةِ غضبِه مِن مُراجَعةِ الحارثِ له حَولَ الحَديثِ، فسَألَ أبو هُرَيرةَ (رَضيَ اللهُ عنه) الحارثَ: أتَدري ماذا قُلتُ؟ فقال الحارثُ: لا، فقالَ أبو هُرَيرةَ: قلتُ: أبَيتُ، يريدُ بذلك أنَّه لم يحدِّثْ بما يَقولُ الحارثُ: إنَّ أبا هُرَيرةَ كان يُحدِّثُ به.[٢١]

ثمَّ أكَّدَ أبو سَلَمةَ كلامَ الحارثِ على أنَّ أبا هُرَيرةَ حدَّثَ بهذا الحَديثِ بقَولِه: «ولَعَمري»، أي: وخالِقِ حَياتي، أو أنَّه لم يُرِدْ به القسَمَ، بلْ مُجرَّدَ تَأكيدِ الكلامِ، لقدْ كانَ أبو هُرَيرةَ يُحدِّثُنا أنَّ رسولَ اللهِ قالَ: «لا عَدْوى»، ثمَّ عَزا أبو سلَمَةَ إنكارَ أَبي هُرَيرةَ تَحْديثَه بحَديثِ: «لا عدْوى»، إلى النِّسيانِ أو نسْخِ حَديثِ: «لا يُورَدُ مُمرضٌ على مُصحٍّ» لحَديثِ: «لا عَدْوى».[٢٢]

٢) قال مسلم: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، وَهُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ فِي وَفْدِ ثَقِيفٍ رَجُلٌ مَجْذُومٌ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «إِنَّا قَدْ بَايَعْنَاكَ فَارْجِعْ»[٢٣]

التخريج:

رواه النسائي[٢٤]، وابن ماجه[٢٥]، والإمام أحمد[٢٦].

بيان الغريب ومعاني الكلمات:

١) رَجُلٌ مَجْذُومٌ: الْجُذَامُ: دَاءٌ يَعْتَرِضُ فِي الرَّأْسِ يَتَشَوَّهُ مِنْهُ الْوَجْهُ.[٢٧]

المعنى الإجمالي للحديث:

كان النَّبيُّ يُعلِّمُ أصحابَه أوَّلًا مَعانيَ التَّوكُّلِ على اللهِ (عزَّ وجلَّ) في كلِّ أمرٍ وحالٍ، حتَّى يُزيلَ عنهم ويَرفَعَ مِن نُفوسِهم مُعتقَداتِ الجاهليَّةِ، ثمَّ يُعلِّمُهم ثانيًا مَعانيَ الأخذِ بالأسبابِ، لأنَّ اللهَ (عزَّ وجلَّ) أجْرى العادةَ في الأسبابِ بأنَّها تُفضي إلى مُسبَّباتِها، وأنَّها لا تَستقِلُّ بذاتِها، بلِ اللهُ هو الَّذي إنْ شاءَ سَلَبها قُواها فلا تُؤثِّرُ شيئًا، وإنْ شاءَ أبْقاها فأثَّرتْ.

وفي هذا الحديثِ يَرْوي الصَّحابيُّ الجليلُ الشَّريدُ بنُ سُوَيْدٍ الثَّقَفِيُّ (رَضيَ اللهُ عنه) أنَّه كان في وَفْدِ «ثَقِيفٍ» وهي قَبِيلَةٌ عَربيَّةٌ مِن قَبائلِ الطَّائفِ، كان فيها «رَجُلٌ مَجذُومٌ»، أي: مُصابٌ بِمَرَضِ الجُذَامِ، وهو مَرَضٌ مُعْدٍ بسَببِه تَتساقَطُ الأعضاءُ واللَّحمُ، وأراد هذا المجذومُ أنْ يأتِيَ النَّبيَّ لِيُبايِعَه على الإسلامِ، والمُبايَعةُ هي المعاقَدةُ والمعاهَدةُ، وسُمِّيت بذلك تَشبيهًا بالمُعاوَضةِ الماليَّةِ، كأنَّ كلَّ واحدٍ منهما يَبيعُ ما عندَه مِن صاحبِه؛ فمِن طرَفِ رَسولِ اللهِ : وَعْدٌ بالثَّوابِ، ومِن طَرَفِهم: الْتزامُ الطَّاعةِ.

«فأرسَلَ إليه النَّبيُّ : إنَّا قد بَايَعْناك»، أي: بالقولِ مِن غيرِ مُصافَحةٍ وسَلامٍ باليَدِ كما جَرَت العادةُ في أَخْذِ العَهْدِ أو البَيعةِ، «فارْجِعْ»، لئلَّا يَحدُثَ للمُخالِطِ لكَ عَدْوى بأمرِ اللهِ.[٢٨]

المطلب الرابع

الأمر بالفرار من المجذوم

قال البخاري: قَالَ عَفَّانُ: حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لاَ عَدْوَى وَلاَ طِيَرَةَ، وَلاَ هَامَةَ وَلاَ صَفَرَ، وَفِرَّ مِنَ المَجْذُومِ كَمَا تَفِرُّ مِنَ الأَسَدِ»[٢٩]

التخريج:

رواه الإمام أحمد[٣٠].

المعنى الإجمالي للحديث:

جاءَ الإسلامُ ليَهدِمَ مُعتقَداتِ الجاهِليَّةِ، ويَبنيَ للمُسلمِ العقيدةَ الصَّحيحةَ المبنِيَّةَ على صِحَّةِ التَّوحيدِ، وقوَّةِ اليَقينِ، والابتِعادِ عنِ الأوْهامِ والخَيالاتِ التي تعبَثُ بالعقولِ.

وفي هذا الحديثِ يَحكي أبو هُرَيْرَةَ (رضي اللهُ عنه) أنَّ رَسولُ اللهِ قالَ: «لا عَدْوَى»، وهذا نَفْيٌ لِما كانوا يَعتَقِدونه مِن مُجاوَزةِ العِلَّة مِن صاحِبِها إلى غَيرِه، وأنَّها تُؤثِّرُ بطبْعِها، فأعلَمَهمُ النَّبيُّ أنَّ الأمرَ ليس كذلك، وإنَّما اللهُ (عزَّ وجلَّ) هو الذي يُقدِّرُ المرَضَ ويُنزِلُ الدَّاءَ.[٣١]

وقال : «ولا صَفَرَ» وهو الشَّهرُ المَعروفُ، كانوا يَتشاءَمون به، وهو شَهرٌ مِن شُهورِ اللهِ، يقَعُ فيه الخَيرُ والشَّرُّ، ولا شَيءَ يقَعُ إلَّا بقَدَرِ اللهِ. وأيضًا كانَ العربُ يُؤخِّرونَ تَحريمَ شَهرِ المحرَّمِ، ويَجعلونَهُ في شَهرِ صَفَرَ، فيُبدِلونَ الأشْهُرَ الحرُمَ، فثبَّتَ الإسلامُ الأشْهُرَ الحرُمَ على حَقيقتِها، ومنعَ النَّسيءَ.

وقال : «ولا هامَةَ» وهي اسمٌ لطائرٍ يَطيرُ باللَّيلِ كانوا يَتشاءمونَ بهِ، وكانوا يَعتقِدونَ أنَّ رُوحَ القَتيلِ إذا لم يُؤخَذْ بثأرِهِ صارتْ طائرًا يقولُ: «اسْقوني اسْقوني»، حتى يُثأرَ له فيَطيرَ، وقيلَ: هي البُومةُ، قالوا: إذا سَقَطَت على دارِ أحدِهم وَقَعَت فيها مُصيبةٌ، وهذا مِنَ المُعتقَداتِ الجاهليَّةِ التي أبطَلَها الإسلامُ.[٣٢]

المطلب الخامس

الحث على ابراد الحمى بالماء

قال البخاري: روي البخاري بإسناده عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَابْرُدُوهَا بِالْمَاءِ»[٣٣].

التخريج:
رواه مسلم[٣٤]، والترمذي[٣٥]، وابن ماجه[٣٦]، والإمام مالك[٣٧]، والإمام أحمد[٣٨]، والدارمي[٣٩]

بيان الغريب ومعاني الكلمات:
١) فَيْح جَهَنَّم: الفَيْح: سُطُوعُ الْحَرِّ وَفَوَرَانُهُ.[٤٠]

المعنى الإجمالي للحديث:
كان النَّبيُّ يَأمُرُ النَّاسَ بالأخْذِ بالأسبابِ الدُّنيويَّةِ مع التَّوكُّلِ التَّامِّ على اللهِ تعالَى، فإنَّه سُبحانَه خالقُ الأسبابِ والمسبَّباتِ، ولا يَتعارَضُ الأخذُ بالأسبابِ مع التَّوكُّلِ عليه سُبحانَه في كلِّ شَيءٍ.

وفي هذا الحديثِ يَرْوي التَّابعيُّ أبو جَمْرةَ نصْرُ بنُ عِمرانَ الضُّبَعيُّ أنَّه كانَ يُجالِسُ عبدَ اللهِ بنَ عَبَّاسٍ (رَضيَ اللهُ عنهُما) بِمَكَّةَ، فَأُصيبَ أبو جَمْرةَ ذاتَ مرَّةٍ بالْحُمَّى -وهي ارتفاعُ دَرَجةِ حَرارةِ الجسمِ تُصيبُ الجسَدَ وتُضعِفُه-، فَقالَ لَه ابنُ عَبَّاسٍ (رَضيَ اللهُ عنهما): «أَبْرِدْها»، أي: أطْفِئْ حَرارتَها عنكَ «بماءِ زَمْزَمَ» إذ هو مُتيسِّرٌ عِندهم، أمَّا غيرُ أهلِ مكَّةَ فيُبرِدُها بما عِنده مِن الماءِ، وذلك أنَّ رَسولَ اللهِ قدْ أخبَرَ أنَّ الحُمَّى مِن «فَيْحِ جَهَنَّمَ»، أي: مِن سُطوعِ حَرِّها، ومِن حَرارتِها حَقيقةً، أُرْسِلَتْ إلى الدُّنْيا نَذيرًا لِلجاحِدينَ، وبَشيرًا لِلمُقَرَّبينَ كَفَّارةً لِذُنوبِهم، أو المرادُ: حَرُّ الحُمَّى شَبيهٌ بِحَرِّ جَهَنَّمَ، فَكَما أنَّ النَّارَ تُطْفأُ بالماءِ، فكذلك يُبرِدُ الماءُ الجسَدَ المصابَ بالحُمَّى.[٤١]

والواردُ في الحديثِ نَوعٌ مِن الطِّبِّ، ووَصْفٌ للدَّواءِ الَّذي لا يُشَكُّ في حُصولِ الشِّفاءِ به لمَن ناسَبَه وَوافَقَ مِزاجَه، والدَّواءُ يَختلِفُ باختِلافِ الأشخاصِ والأحوالِ، ولذلك يُرجَعُ فيه إلى أصحابِ الاختِصاصِ الصَّادقينَ الصَّالحينَ.[٤٢]

المطلب السادس

الأمر بغسل الإناء الذي ولغ فيه الكلب

قال مسلم: وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، سَمِعَ مُطَرِّفَ بْنَ عَبْدِ اللهِ عَنِ ابْنِ الْمُغَفَّلِ، قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَتْلِ الْكِلَابِ، ثُمَّ قَالَ: «مَا بَالُهُمْ وَبَالُ الْكِلَابِ؟» ثُمَّ رَخَّصَ فِي كَلْبِ الصَّيْدِ وَكَلْبِ الْغَنَمِ، وَقَالَ: «إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي الْإِنَاءِ فَاغْسِلُوهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ، وَعَفِّرُوهُ الثَّامِنَةَ فِي التُّرَابِ»[٤٣].

التخريج:
رواه أبو داود[٤٤]، والترمذي[٤٥]، وابن ماجه[٤٦]، والنسائي[٤٧]، والإمام أحمد[٤٨]، والدارمي[٤٩].

بيان الغريب ومعاني الكلمات:
١) ولغ: وَلَغَ الكلب في الإناء يَلِغُ وُلوغاً، أي شرب ما فيه بأطراف لسانه.[٥٠]
٢) عفروه: أي أغسلوه بِالتُّرَابِ مَعَ المَاء.[٥١]

المعنى الإجمالي للحديث:
وفي هذا الحديثِ يَروي عبدُ اللهِ بنُ مُغفَّلٍ (رَضيَ اللهُ عنه) أنَّ النَّبيَّ أمَرَ بقتلِ الكِلابِ في بِدايةِ الأمرِ، وظلَّ ذلك مُدَّةً، ثُمَّ نَهى عن ذلك وقالَ: «ما بالُهم وبَالُ

الكِلابِ؟!»، أي: ما شَأنُهم وشَأنُها؟ وفي روايةِ أبي نُعيمٍ في المُستخرَجِ: «ما بالي وبالُ الكِلابِ؟!» وهذا إشارةٌ منه لنَسخِ حُكمِ القتلِ، وأمَرَهم بتَركِها، ثُمَّ رخَّص في اقتناءِ كلبِ الصَّيدِ، وكلبِ الغَنَمِ الَّذي يكونُ مع الغَنَمِ في الرَّعيِ، وكلبِ الزَّرعِ الَّذي يكونُ في المَزارِعِ للحِراسةِ.[٥٢]

وأرشَدَهم النَّبيُّ أنَّه إذا شَرِب الكلبُ أو أصاب لُعابُه الإناءَ، فإنَّه يَطهُرُ بغَسلِه سَبعَ مرَّاتٍ، وبتَعفيرِه الثَّامنةَ في التُّرابِ، وظاهرُ هذا الأمرِ أنَّ لُعابَ الكلبِ وسُؤرَه نجسٌ.

وفي صحيحِ مُسلمٍ من حديثِ أبي هُرَيرةَ (رَضيَ اللهُ عنه): أنَّ النَّبيَّ أمَرَ أن يُغسَلَ الإناءُ سَبعَ مَرَّاتٍ، وتَكُونَ الغَسلةُ الأُولى بالتُّرابِ، وهذا العَددُ من مرَّاتِ الغَسلِ يُفعَلُ تَعبُّدًا، كما أمَرَ النَّبيُّ ، أو لنَجاسةِ لُعابِ الكَلبِ، وقد وَرَدَ في روايةِ النَّسائيِّ: «إحداهنَّ بالتُّرابِ»، فأفادَ أنَّ الغَسلَ في التُّرابِ يَكونُ مَرَّةً واحدةً دونَ اشتِراطِ أن تَكُونَ في أوَّلِ مَرَّةٍ من غَسلِ الإناءِ.[٥٣]

واستِعمالُ التُّرابِ في غَسلِ الإناءِ؛ لِمَا في التُّرابِ من قُدرةٍ على قتلِه الأمراضَ النَّابعةَ منَ الكلبِ والمُلتصِقةَ بالإناءِ، ولا يَقدِرُ الماءُ على إزالتِها، وتَكرارُ الغَسلِ بالماءِ تأكيدٌ لنظافتِها.

ولا فَرقَ بينَ أنواعِ الكِلابِ في ذلك، سواءٌ ما أُبيحَ اقتناؤُه ككلبِ الصَّيدِ، أو لم يُبَحِ اقتناؤُه.[٥٤]

المطلب السابع

الحث على التداوي

قال أبو داود: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ النَّمَرِيُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابَهُ كَأَنَّمَا عَلَى رُءُوسِهِمُ الطَّيْرُ، فَسَلَّمْتُ ثُمَّ قَعَدْتُ، فَجَاءَ الْأَعْرَابُ مِنْ هَا هُنَا وَهَا هُنَا، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَتَدَاوَى؟ فَقَالَ: «تَدَاوَوْا فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يَضَعْ دَاءً إِلَّا وَضَعَ لَهُ دَوَاءً، غَيْرَ دَاءٍ وَاحِدٍ الْهَرَمُ»[٥٥]

التخريج:

رواه الترمذي[٥٦]، وابن ماجه[٥٧]، والإمام أحمد[٥٨].

قال البوصيري: "هذا إسنادٌ صحيح، رجاله ثقات.[٥٩] وقال ابن الأثير: وهو حديث حسن بشواهده.[٦٠]

بيان الغريب ومعاني الكلمات:

١) الْهَرَمُ: الكِبَر. وقَد هَرِمَ يَهْرَمُ فهُو هَرِمٌ. جَعَل الْهَرَمَ دَاءً تَشْبِيهاً بِهِ، لأنَّ المَوْتَ يَتَعَقَّبه كالأدْوَاء.[٦١]

المعنى الإجمالي للحديث:

التَّيسيرُ ورفْعُ الحرَجِ مَبدأٌ مِن مَبادئِ الإسلامِ، وقد ظهَرَ هذا جَليًّا في حياةِ النَّبيِّ .

وفي هذا الحديثِ يقولُ أُسامةُ بنُ شَريكٍ (رضِيَ اللهُ عنه): "شَهِدْتُ الأعرابَ" وهم سُكَّانُ الصَّحراءِ، "يَسألونَ النَّبيَّ ، قالت الأعرابُ: "يا رسولَ اللهِ، هل علينا

جُناحٌ"، أي: إثمٌ، "ألَّا نَتَداوى؟"، أي: نترُكَ التَّداوي والتَّطبُّبَ، فقال النَّبيُّ : "تَدَاوَوا عِبادَ اللهِ"، أي: اطْلُبوا العِلاجَ والتَّطبُّبَ وأخْذَ الدَّواءِ، وفي هذا إشارةٌ إلى أنَّ التَّداويَ لا يُنافي العُبوديَّةَ، ولا يدَعُ التَّوكُلَ على اللهِ عزَّ وجلَّ، والمعنى: تَدَاوَوا ولا تَعتَمِدوا في الشِّفاءِ على التَّداوي، بل كونوا عِبادَ اللهِ مُتوكِّلينَ عليه، ومُفوِّضينَ الأُمورَ إليه؛ "فإنَّ اللهَ سُبحانَه لم يضَعْ دَاءً"، أي: لم يَخلُقْ داءً ولا مَرضًا، "إلَّا وضَعَ معه شِفاءً، إلَّا الهرَمَ"، أي: الكِبَرَ في السِّنِّ والشَّيخوخةِ، وجعَلَه دَاءً تَشبيهًا له، فإنَّ الموتَ يعقُبُه كالأدواءِ، أو لأنَّ الكِبَرَ هو مَنْبعُ الأدواءِ والأمراضِ، والهرَمُ والشَّيخوخةُ اضمحلالٌ طَبيعيٌّ وطَريقٌ إلى الفَناءِ، فلم يُوضَعْ له شِفاءٌ، والموتُ أجَلٌ مَكتوبٌ لا يَزيدُ ولا ينقُصُ، والتَّداوي يكونُ بما أحَلَّه اللهُ وليس بما حرَّمَه.[٦٢]

وفي رواية أخرى قالتِ الأعرابُ: "يا رسولَ اللهِ، ما خيرُ ما أُعْطِيَ العبدُ؟" أي: ما أفضَلُ ما يُعطيه اللهُ للعبدِ في الدُّنيا، فقال النَّبيُّ : "خُلُقٌ حسَنٌ"، فحُسْنُ الخُلقِ دَليلٌ على حُسنِ الدِّينِ، ولأنَّه تَطبيقٌ عمَليٌّ لشَريعةِ اللهِ ورسولِه .

الخاتمة :

أهم النتائج التي توصلت إليها في هذا البحث:

١. أنَّ المعالجات التي تم التطرق إليها في هذا البحث في التعامل مع الأزمة الصحية من قبل النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) قد جاءت مشابهة لأحدث ما توصل إليه المعنيون في إدارة الأزمات الصحية حديثاً.

٢. إنَّ الحجر الصحي وعزل المريض عن الاختلاط بغيره من الأصحاء هو اجراء سليم ومهم ومعتبر، أكَّدت عليه المنظمات الصحية العالمية، وليس اجراء العزل الصحي التي حصلت بسبب تفشي وباء كورونا ببعيد عنا، وهذا الفن في التعامل مع الأزمة قد فعله النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) قبل أربعة عشر قرناً.

٣. لا يكتفي المنهج النبوي في التعامل مع الأزمة بالتركيز على جانب واحد، ويغفل الجوانب الأخرى، بل أنَّه يتعاطى مع الأزمة من لحظة ولادتها إلى التعافي منها، وحتى بعد التعافي منها، إذ يعمل على عدم حدوثها مرة أخرى.

٤. إنَّ الآليات التي يحددها المنهج النبوي في التعامل مع الأزمات يتصف بالسهولة واليسر، مما يتيح الفرصة لقطاعات كبيرة من المجتمع في الافادة منها والتطبيق الأمثل والفعلي لها.

Conclusion :

Praise be to God, with whose praise good deeds begin and are completed, and may blessings and peace be upon the best of those who walk on foot, and upon his family and companions and those who follow their path and abide by Him.

As for what follows:

These are the most important results I reached in this research:

1. The treatments that were addressed in this research in dealing with the health crisis by the Prophet (may God's prayers and peace be upon him and his family) were similar to the latest findings of those concerned with managing health crises recently.

2. Quarantine and isolating the sick person from mixing with other healthy people is a sound, important, and considered measure, emphasized by

international health organizations, and the quarantine procedure that occurred due to the outbreak of the Corona epidemic is not far from us, and this art of dealing with the crisis was done by the Prophet (may God's prayers and peace be upon him). and his family and peace) fourteen centuries ago.

3. The prophetic approach in dealing with the crisis is not limited to focusing on one aspect and neglecting the other aspects. Rather, it deals with the crisis from the moment of its birth to recovery from it, and even after recovery from it, as it works to prevent it from happening again.

4. The mechanisms specified by the Prophet's approach to dealing with crises are characterized by ease and ease, which provides the opportunity for large sectors of society to benefit from them and implement them optimally and effectively.

الهوامش :

١ صحيح البخاري: كِتَابُ أَحَادِيثِ الأَنْبِيَاءِ، بَابُ حَدِيثِ الغَارِ (٤/ ١٧٥) ٣٤٧٣.
٢ صحيح مسلم: كتاب السَّلَامِ، بَابُ الطَّاعُونِ وَالطِّيَرَةِ وَالْكَهَانَةِ وَنَحْوِهَا (٤/ ١٧٣٧) ٢٢١٨.
٣ سنن أبي داود: كِتَاب الْجَنَائِزِ، بَابُ الْخُرُوجِ مِنَ الطَّاعُونِ (٣/ ١٨٦) ٣١٠٣.
٤ سنن الترمذي: أَبْوَابُ الْجَنَائِزِ، بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الفِرَارِ مِنَ الطَّاعُونِ (٢/ ٣٦٩) ١٠٦٥.
٥ موطأ مالك: كِتَابُ الْجَامِعِ ، مَا جَاءَ فِي الطَّاعُونِ (٥/ ١٣١٦) ٣٣٢٩.
٦ مسند أحمد: مُسْنَدُ بَاقِي الْعَشْرَةِ الْمُبَشَّرِينَ بِالْجَنَّةِ، مُسْنَدُ أَبِي إِسْحَاقَ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ (٣/ ٩٧) ١٥٠٨.
٧ النهاية في غريب الحديث والأثر (٣/ ١٢٧).
٨ ينظر: مشارق الأنوار على صحاح الآثار (١/ ٢٨٣)، و النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ٢٠٠).
٩ ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري (١٦/ ٥٨).
١٠ ينظر: فيض الباري على صحيح البخاري (٤/ ٤١٧).
١١ صحيح مسلم: كتاب الْأَشْرِبَةِ، بَابُ الْأَمْرِ بِتَغْطِيَةِ الْإِنَاءِ وَإِيكَاءِ السِّقَاءِ، وَإِغْلَاقِ الْأَبْوَابِ، وَذِكْرِ اسْمِ اللهِ عَلَيْهَا، وَإِطْفَاءِ السِّرَاجِ وَالنَّارِ عِنْدَ النَّوْمِ، وَكَفِّ الصِّبْيَانِ وَالْمَوَاشِي بَعْدَ الْمَغْرِبِ (٣/ ١٥٩٦) ٢٠١٤.
١٢ سنن ابن ماجه: كِتَابُ الْأَشْرِبَةِ، بَابُ تَخْمِيرِ الْإِنَاءِ (٢/ ١١٢٩) ٣٤١٠.
١٣ مسند أحمد: مُسْنَدُ الْمُكْثِرِينَ مِنَ الصَّحَابَةِ ، مُسْنَدُ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ (٢٣/ ١٢٩) ١٤٨٢٩.
١٤ ينظر: غريب الحديث لابن الجوزي (٢/ ٤٨٢)، النهاية في غريب الحديث والأثر (٥/ ٢٢٢).
١٥ مشارق الأنوار على صحاح الآثار (٢/ ٢٨٦).
١٦ ينظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم (٦/ ٤٨٠)، شرح المشكاة للطيبي الكاشف عن حقائق السنن (٩/ ٢٨٨٨).
١٧ صحيح مسلم: كتاب السَّلَامِ، بَابُ لَا عَدْوَى، وَلَا طِيَرَةَ، وَلَا هَامَةَ، وَلَا صَفَرَ، وَلَا نَوْءَ، وَلَا غُولَ، وَلَا يُورِدُ مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحٍّ (٤/ ١٧٤٣) ٢٢٢١.
١٨ سنن ابن ماجه: كِتَابُ الطِّبِّ، بَابُ مَنْ كَانَ يُعْجِبُهُ الْفَأْلُ وَيَكْرَهُ الطِّيَرَةَ (٢/ ١١٧١) ٣٥٤١.

١٩ مسند أحمد: مُسْنَدُ الْمُكْثِرِينَ مِنَ الصَّحَابَةِ ، مُسْنَدُ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ (١٥/ ١٤٩) ٩٢٦٣.
٢٠ ينظر: المعلم بفوائد مسلم (٣/ ١٧٥).
٢١ ينظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم (٧/ ١٤١)، عون المعبود وحاشية ابن القيم (١٠/ ٢٩١).
٢٢ ينظر: المعلم بفوائد مسلم (٣/ ١٧٥)، الإفصاح عن معاني الصحاح (٦/ ١٨٨)، الاستذكار (٨/ ٤٢٥).
٢٣ صحيح مسلم: كتاب السَّلَامِ، بَابُ اجْتِنَابِ الْمَجْذُومِ وَنَحْوِهِ (٤/ ١٧٥٢) ٢٢٣١.
٢٤ سنن النسائي: كِتَابُ الْبَيْعَةِ، بَيْعَةُ مَنْ بِهِ عَاهَةٌ (٧/ ١٥٠) ٤١٨٢.
٢٥ سنن ابن ماجه: كِتَابُ الطِّبِّ، بَابُ الْجُذَامِ (٢/ ١١٧٢) ٣٥٤٤.
٢٦ مسند أحمد: أَوَّلُ مُسْنَدِ الْكُوفِيِّينَ، حَدِيثُ الشَّرِيدِ بْنِ سُوَيْدٍ الثَّقَفِيِّ (٣٢/ ٢٢٢) ١٩٤٧٤
٢٧ غريب الحديث لإبراهيم الحربي (٢/ ٤٣٠).
٢٨ ينظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم (٧/ ١٦٣)، شرح المشكاة للطيبي الكاشف عن حقائق السنن (٩/ ٢٩٨٢).
٢٩ صحيح البخاري: كِتَابُ الطِّبِّ، بَابُ الجُذَامِ (٧/ ١٢٦) ٥٧٠٧.
٣٠ مسند أحمد: مُسْنَدُ الْمُكْثِرِينَ مِنَ الصَّحَابَةِ، مُسْنَدُ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ (١٥/ ٤٤٩) ٩٧٢٢.
٣١ ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري (٢١/ ٢٤٦)، الإفصاح عن معاني الصحاح (٦/ ١٨٩).
٣٢ ينظر: شرح صحيح البخارى لابن بطال (٩/ ٤٠٩)، شرح القسطلاني = إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري (٨/ ٣٧٣).
٣٣ صحيح البخاري: كِتَابُ الطِّبِّ، بَابُ الحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ (٧/ ١٢٩) ٥٧٢٥.
٣٤ صحيح مسلم: كتاب السَّلَامِ، بَابُ لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ وَاسْتِحْبَابِ التَّدَاوِي (٤/ ١٧٣١) ٢٢٠٩.
٣٥ سنن الترمذي: أَبْوَابُ الطِّبِّ، بَابُ مَا جَاءَ فِي تَبْرِيدِ الحُمَّى بِالمَاءِ (٣/ ٤٧٢) ٢٠٧٤.
٣٦ سنن ابن ماجه: كِتَابُ الطِّبِّ، بَابُ الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَابْرُدُوهَا بِالْمَاءِ (٢/ ١١٤٩) ٣٤٧١.
٣٧ موطأ مالك: كتاب الْعَيْنُ ، باب الْغَسْلُ بِالْمَاءِ مِنَ الْحُمَّى (٥/ ١٣٧٩) ٣٤٧٩.
٣٨ مسند أحمد: وَمِنْ مُسْنَدِ بَنِي هَاشِمٍ، مُسْنَدُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ (١) ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٤/ ٣٩٦) ٢٦٤٩.
٣٩ سنن الدارمي: وَمِنْ كِتَابِ الرِّقَاقِ، بَابُ: الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ (٣/ ١٨٢٢) ٢٨١١.
٤٠ غريب الحديث لابن الجوزي (٢/ ٢١٣)، والنهاية في غريب الحديث والأثر (٣/ ٤٨٤).
٤١ ينظر: شرح صحيح البخارى لابن بطال (٩/ ٤٢٠)، شرح القسطلاني = إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري (٥/ ٢٨٨)، شرح ابن ماجه لمغلطاي (ص: ٩٩٢).
٤٢ ينظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٣/ ١١٥٠)، إكمال المعلم بفوائد مسلم (٧/ ١١٦).
٤٣ صحيح مسلم: كِتَابِ الطَّهَارَةِ، بَابُ حُكْمِ وُلُوغِ الْكَلْبِ (١/ ٢٣٥) ٢٨٠.
٤٤ سنن أبي داود: كِتَاب الطَّهَارَةِ، بَابُ الْوُضُوءِ بِسُؤْرِ الْكَلْبِ (١/ ١٩) ٧١.
٤٥ سنن الترمذي: أَبْوَابُ الطَّهَارَةِ، بَابُ مَا جَاءَ فِي سُؤْرِ الكَلْبِ (١/ ١٥٠) ٩١.
٤٦ سنن ابن ماجه: كِتَابُ الطَّهَارَةِ وَسُنَنِهَا، بَابُ غَسْلِ الْإِنَاءِ مِنْ وُلُوغِ الْكَلْبِ (١/ ١٣٠) ٣٦٣.
٤٧ سنن النسائي: كِتَابُ الطَّهَارَةِ، باب الْأَمْرُ بِإِرَاقَةِ مَا فِي الْإِنَاءِ إِذَا وَلَغَ فِيهِ الْكَلْبُ (١/ ٥٣) ٦٦.
٤٨ مسند أحمد: مُسْنَدُ الْمُكْثِرِينَ مِنَ الصَّحَابَةِ ، مُسْنَدُ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ (١٢/ ٣٠٠) ٧٣٤٦.
٤٩ سنن الدارمي: كِتَابٌ الطَّهَارَةِ، بَابٌ فِي وُلُوغِ الْكَلْبِ (١/ ٥٧٢) ٧٦٤.

٥٠ الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (٤/ ١٣٢٩)، ومشارق الأنوار على صحاح الآثار (٢/ ٢٨٦).
٥١ مشارق الأنوار على صحاح الآثار (٢/ ٩٧).
٥٢ ينظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم (٢/ ١٠٣)، حاشية السندي على سنن النسائي (١/ ١٧٧).
٥٣ ينظر: شرح القسطلاني = إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري (٥/ ٣١٦)، شرح ابن ماجه لمغلطاي (ص: ١٩٤).
٥٤ ينظر: شرح النووي على مسلم (١٠/ ٢٣٥).
٥٥ سنن أبي داود: كِتَاب الطِّبِّ، بَابٌ فِي الرَّجُلِ يَتَدَاوَى (٤/ ٣) ٣٨٥٥.
٥٦ سنن الترمذي: أَبْوَابُ الطِّبِّ ، بَابُ مَا جَاءَ فِي الدَّوَاءِ وَالحَثِّ عَلَيْهِ (٣/ ٤٥١) ٢٠٣٨.
٥٧ سنن ابن ماجه: كِتَابُ الطِّبِّ، بَابُ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ دَاءً، إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً (٢/ ١١٣٧) ٣٤٣٦.
٥٨ مسند أحمد: أَوَّلُ مُسْنَدِ الْكُوفِيِّينَ، حَدِيثُ أُسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ (٣٠/ ٣٩٤) ١٨٤٥٤.
٥٩ الزوائد" (٢/ ٢٠٥).
٦٠ جامع الأصول (٧/ ٥١٢).
٦١ النهاية في غريب الحديث والأثر (٥/ ٢٦١)، ومجمع بحار الأنوار (٥/ ١٥٤).
٦٢ ينظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم (١/ ٦٠٤)، تحفة الأحوذي (٦/ ١٥٩).

المصادر والمراجع :

القرآن الكريم.

١) الجامع الصحيح المختصر =صحيح البخاري، لمحمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، مع الكتاب: تعليق د. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، اليمامة، بيروت، ط ٣، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧م.
٢) حاشية السندي على سنن النسائي (مطبوع مع السنن)، لمحمد بن عبد الهادي التتوي، أبو الحسن، نور الدين السندي، ت١١٣٨هـ، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط٢، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
٣) حاشية السيوطي والسندي على سنن النسائي، لعبد الرحمن بن أبو بكر، جلال الدين السيوطي، ت٩١١هـ، دط ، دت.
٤) سنن ابن ماجه، لأبن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، ت ٢٧٣هـ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، دط، دت.
٥) سنن أبي داود، لأبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني، ت ٢٧٥هـ، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد المكتبة العصرية، بيروت، دط، دت.
٦) سنن الترمذي، لمحمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى، ت ٢٧٩هـ، تحقيق: أحمد محمد شاكر، ومحمد فؤاد عبد الباقي، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط٢، ١٣٩٥هـ- ١٩٧٥ م.

٧) شرح صحيح البخاري، لابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك، ت ٤٤٩هـ، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، السعودية، ط٢، ١٤٢٣هـ- ٢٠٠٣م.
٨) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، لأبي محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني، ت ٨٥٥هـ، دار إحياء التراث العربي، بيروت، دط، دت.
٩) عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، لمحمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، أبو عبد الرحمن، شرف الحق، الصديقي، العظيم آبادي، ت ١٣٢٩هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٤١٥هـ.
١٠) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لأحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، ت ٨٥٢ هـ ، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، دار المعرفة، بيروت، دط، ١٣٧٩هـ.
١١) فيض القدير شرح الجامع الصغير، لزين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري، ت ١٠٣١هـ، المكتبة التجارية الكبرى، مصر ، ط١، ١٣٥٦هـ.
١٢) مسند الإمام أحمد بن حنبل، لأبي عبد الله محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، ت٢٤١هـ، تحقيق: شعيب الارناؤوط، وعادل مرشد، وآخرون، اشراف: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط١٤٢١،١هـ - ٢٠٠١م.
١٣) معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود، لأبي سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي، ت ٣٨٨هـ، المطبعة العلمية، حلب، ط١، ١٣٥١هـ.
١٤) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، ت ٦٧٦هـ، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٢، ١٣٩٢هـ.
١٥) موطأ الإمام مالك، لمالك بن أنس أبو عبدالله الأصبحي، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، مصر، دط، دت.

Sources and references

•The Holy Quran.

1) Al-Jami' Al-Sahih Al-Mukhtasar Sahih Al-Bukhari, by Muhammad bin Ismail Abu Abdullah Al-Bukhari Al-Jaafi, edited by: Dr. Mustafa Deeb Al-Bagha, with the book: Commentary by Dr. Mustafa Deeb Al-Bagha, Dar Ibn Kathir, Al-Yamamah, Beirut, 3rd edition, 1407 AH - 1987 AD.

2) Hashiyat al-Sindi on Sunan al-Nasa'i (printed with al-Sunan), by Muhammad bin Abdul-Hadi al-Tatwi, Abu al-Hasan, Nour al-Din al-Sindi, d. 1138 AH, Islamic Publications Office, Aleppo, 2nd edition, 1406 AH - 1986 AD.
3) Footnote of Al-Suyuti and Al-Sindi on Sunan Al-Nasa'i, by Abd al-Rahman bin Abu Bakr, Jalal al-Din al-Suyuti, d. 911 AH, dt., dt.
4) Sunan Ibn Majah, by Ibn Majah Abu Abdullah Muhammad bin Yazid al-Qazwini, d. 273 AH, edited by: Muhammad Fouad Abdel Baqi, Dar Ihya al-Kutub al-Arabi, ed., ed.
5) Sunan Abi Dawud, by Abu Dawud Suleiman bin Al-Ash'ath bin Ishaq bin Bashir bin Shaddad bin Amr Al-Azdi Al-Sijistani, d. 275 AH, edited by: Muhammad Muhyiddin Abdul Hamid Al-Maktabah Al-Asriyya, Beirut, edt.
6) Sunan al-Tirmidhi, by Muhammad ibn Isa ibn Sura ibn Musa ibn al-Dahhak, al-Tirmidhi, Abu Issa, d. 279 AH, edited by: Ahmed Muhammad Shaker, Muhammad Fouad Abdel-Baqi, and Ibrahim Atwa Awad, the teacher at Al-Azhar Al-Sharif, Mustafa Al-Babi Al-Halabi Library and Press Company, Egypt. , 2nd edition, 1395 AH - 1975 AD.
7) Explanation of Sahih al-Bukhari, by Ibn Battal Abu al-Hasan Ali bin Khalaf bin Abdul Malik, d. 449 AH, edited by: Abu Tamim Yasser bin Ibrahim, Al-Rushd Library, Saudi Arabia, 2nd edition, 1423 AH - 2003 AD.
8) Umdat al-Qari, Sharh Sahih al-Bukhari, by Abu Muhammad Mahmoud bin Ahmad bin Musa bin Ahmad bin Hussein al-Ghitabi al-Hanafi Badr al-Din al-Aini, d. 855 AH, Dar Ihya al-Turath al-Arabi, Beirut, DT, DT.
9) Awn al-Ma'boud, explaining Sunan Abi Dawud, and with him the footnote of Ibn al-Qayyim: Refinement of Sunan Abi Dawud and clarifying its causes and problems, by Muhammad Ashraf bin Amir bin Ali bin Haidar, Abu Abdul Rahman, Sharaf al-Haqq, Al-Siddiqi,

Al-Azimabadi, d. 1329 AH, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut, 2nd edition, 1415 AH.

10) Fath al-Bari, Sharh Sahih al-Bukhari, by Ahmad bin Ali bin Hajar Abu al-Fadl al-Asqalani al-Shafi'i, d. 852 AH, the number of its books, chapters and hadiths: Muhammad Fuad Abd al-Baqi. He produced it, authenticated it, and supervised its printing: Muhibb al-Din al-Khatib, with comments by the scholar: Abd al-Aziz bin Abdullah bin Baz, Dar Al-Ma'rifa, Beirut, 1379 AH.

11) Fayd al-Qadir Sharh al-Jami' al-Saghir, by Zain al-Din Muhammad, called Abd al-Ra'uf ibn Taj al-Arifin ibn Ali ibn Zayn al-Abidin al-Haddadi and then al-Manawi al-Qahiri, d. 1031 AH, the Great Commercial Library, Egypt, 1st edition, 1356 AH.

12) Musnad of Imam Ahmad bin Hanbal, by Abu Abdullah Muhammad bin Hanbal bin Hilal bin Asad Al-Shaibani, d. 241 AH, edited by: Shuaib Al-Arnaout, Adel Murshid, and others, supervision: Dr. Abdullah bin Abdul Mohsen Al Turki, Al Resala Foundation, 1st edition, 1421 AH - 2001 AD.

13) Ma'alim al-Sunan, which is an explanation of Sunan Abi Dawud, by Abu Suleiman Hamad bin Muhammad bin Ibrahim bin Al-Khattab Al-Basti, known as Al-Khattabi, d. 388 AH, Al-Matba'ah Al-Ilmiyya, Aleppo, 1st edition, 1351 AH.

14) Al-Minhaj, Explanation of Sahih Muslim ibn al-Hajjaj, by Abu Zakaria Muhyi al-Din Yahya ibn Sharaf al-Nawawi, d. 676 AH, Dar Ihya al-Turath al-Arabi, Beirut, 2nd edition, 1392 AH.

15) Muwatta' of Imam Malik, by Malik bin Anas Abu Abdullah Al-Asbahi, edited by: Muhammad Fouad Abdel-Baqi, Arab Heritage Revival House, Egypt, edt.